



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٠ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و لكرم طه محمد و لكرم أحمد بايان و عهود صالح التميمي و ميخائيل شمشون قس كوركييس وحسين أبو كتمن وسلي المصوري المأثورين بالقضاء باسم الشعب وأسدرت قرارها الآتي:

المميز / خليل محمد مزبان- وكيله المحامي علي حسين السعدي  
المميز عليه / السيد وزير النقل / إضافة لوظيفته .

(إلزام)

ادعى المدعي ( المميز ) أمام محكمة القضاء الإداري بأن المدعى عليه / إضافة لوظيفته متسلع عن صرف مخصصات بدل الطعام لمنتسبي مركز شرطة السكك والبالغة سبعة آلاف دينار عن كل يوم واقه من منتسبي المركز المذكور ويكون المركز مرتبطاً من الناحية المالية فقط بالشركة العامة للسكك الحديدية فقد طلب المدعي (المميز) الحكم بإلزام المدعى عليه بصرف مخصصات بدل الأرزاق اعتباراً من ٢٠٠٢/١/١ ولغاية تاريخ إقامة الدعوى استناداً إلى الكتاب الصادر من مجلس الوزراء المرقم ( ٩٢٠٦ ) في ٢٠٠٦/١٠/١٧، وحيث قد تظلم المدعي لدى المدعى عليه/ إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٨ وتم رفض التظلم بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٣٠ وبالتعدد (٢٤٨١٧) وأقام الدعوى بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٧. أصدرت محكمة القضاء الإداري حكمها في الدعوى بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٩ والقاضي برد الدعوى وتحمل المدعي الرسم المدفوع والتعب المحاماة ولعدم قناعة المميز بالقرار فقد بارر إلى الطعن به تعييناً أمام المحكمة الاتحادية العليا بالاحتة المؤرخة في ٢٠٠٩/٧/٢ .



كويتي ماري عيوان

داد كاي بالاي نيستيخادي

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي واقع ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على القرار المعيز وجد انه قضى برد دعوى المدعي للأسباب الواردة فيه ، ولوحظ أن وكيل المدعي حصر دعوى موكله بطلب الحكم بإلزام المدعي عليه إضافة لوظائفه ( المعيز عليه ) بصرف مخصصات بدل الأرزاق لموكله عن كل يوم اعتباراً من ٢٠٠٧/١/١ وحتى تاريخ إقامة الدعوى وحيث أن هذا الطلب لا يدخل ضمن اختصاص محكمة القضاء الإداري لأن اختصاصاتها محددة بالمادة (٧/ثانياً) من قانون مجلس شوري الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل وهي النظر في صحة الأوامر والقرارات الإدارية وحيث أن المحكمة قضت برد الدعوى لأسباب أخرى لذا فلن حكمها جاء صحيحاً وموافقاً للقانون من حيث النتيجة عليه قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المعيز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في

٢٠٠٩/٧/٢٠

الرئيس  
منحت محمود

العضو  
فاروق محمد السعيد

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
أكرم هادي مبيد

العضو  
أكرم أحمد بيان

العضو  
عبود صالح التميمي

العضو  
حسين أبو الثين

العضو  
سامي المتوالي